

وزارة التجارة والصناعة والاستثمار

قرار رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٤

بتعديل بعض أحكام اللائحة المالية والإدارية للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

وزير التجارة والصناعة والاستثمار

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اللائحة الإدارية والمالية

لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية

لمحافظة الغربية والهيكل التنظيمي وجداول التوصيف والتقييم لوظائف الغرفة؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم ١٠ لسنة ٢٠١٢ في شأن تعديل

بعض أحكام اللائحة الإدارية والمالية للغرفة التجارية لمحافظة الغربية؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية بجلسة ٢٤ فبراير ٢٠١٤؛

وبناءً على مذكرة رئيس القطاع المفوض في بعض اختصاصات قانون الغرف التجارية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل الجدول التالي بالجدول المرفق رقم (١) بداية ونهاية الأجر الوارد بلائحة

شئون العاملين واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لمجلس الإدارة

للغرفة التجارية لمحافظة الغربية الصادرة بقرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية

رقم ١٠ لسنة ٢٠١٢

الدرجة	بداية المرتب	نهاية المرتب
الممتازة	١٠٠٠	١٦٠٠
العالية	٩٠٠	١٥٠٠
مدير عام	٨٠٠	١٤٠٠
الأولى	٧٠٠	١٣٠٠
الثانية	٥٥٠	١١٥٠
الثالثة	٤٥٠	٩٠٠
الرابعة	٣٠٠	٦٥٠
الخامسة	٢٥٠	٥٥٠
السادسة	٢٠٠	٣٥٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٤/٦/٩

وزير التجارة والصناعة والاستثمار

منير فخرى عبد النور